(190) قوله تعالى: ألذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الامن وهم مهتدون (82) آية عند الجميع. تحتمل هذه الاية ان تكون اخبارا عن ا تعالى دون الحكاية عن ابراهيم بأنه قال تعالى: ان من عرف ا تعالى وصدق به وبما أوجب عليه ولم يخلط ذلك بظلم، فان له الامن من ا بحصول الثواب والامان من العقاب وهو المحكوم له بالاهتداء - وهو قول ابن اسحاق وابن زيد والطبري والجبائي وابن جريج - وقال البلخي: ان ذلك من قول ابراهيم، لانه لما قطع خصمه والزمه الحجة أخبر ان الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم فانهم الامنون المهتدون. قال: وكذلك يفعل من وضحت حجته وانقطع بعد البيان خصمه. والظلم المذكور في الاية هو الشرك عند أكثر المفسرين: ابن عباس وسعيد ابن المسيب وقتادة ومجاهد وحمادبن زيد وأبي بن كعب وسلمان (رحمة ا عليه) قال أبي ألم تسمع قوله " ان الشرك لظلم عظيم " (1) وهوقول حذيفة. وروي عن عبدا بن مسعود انه قال لما نزلت هذه الاية شق على الناس، وقالوا يارسول ا وأينا لايظلم نفسه، فقال: انه ليس الذي تعنون ألم تسمعوا إلى ماقال العبد الصالح " يابني لاتشرك با ان الشرك لظلم عظيم " (2). وقال الجبائي والبلخي واكثر المعتزلة: انه يدخل فيه كل كبيرة تحبط ثواب الطاعة، قال فان من هذه صورته لايكون آمنا ولامهتديا. قال البلخي: ولوكان الامر على ماقالوه انه يختص بالشرك لوجب ان يكون مرتكب الكبيرة اذاكان مؤمنا يكون آمنا وذلك خلاف القول بالارجاء. وهذا الذي ذكروه خلاف أقاويل المفسرين من الصحابة والتابعين. وما

(1، 2) سورة 31 لقمان آية 13.